

محضر اجتماع
لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة
والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية
عدد 08

* تاريخ الاجتماع: الخميس 24 افريل 2025

* جدول الأعمال:

-الاستماع إلى ممثلين عن وزارة النقل حول مشروع قانون أساسي يتعلق بالموافقة على الاتفاق بين الجمهورية التونسية والجمهورية الإيطالية حول الاعتراف المتبادل برخص السياقة بغاية الاستبدال (عدد 2025/22).

* الحضور:

- الحاضرون: 05

- المعتذرون: 03

- الغائبون: 02

* رفع الجلسة: الساعة 12س و40دق

* افتتاح الجلسة: الساعة 10س و18دق

1. مداولات اللجنة:

عقدت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والهيئة العمرانية جلسة يوم الخميس 24 أفريل 2025، استمعت خلالها إلى ممثلين عن وزارة النقل حول مشروع القانون الأساسي المتعلق بالموافقة على الاتفاق بين الجمهورية التونسية والجمهورية الإيطالية حول الاعتراف المتبادل برخص السياقة بغاية الاستبدال.

وفي بداية الجلسة قدم ممثلو وزارة النقل الإطار العام الذي تم بمقتضاه إبرام هذا الاتفاق الثنائي في مجال الاعتراف المتبادل برخص السياقة، وأوضحوا أنه يندرج في إطار مزيد الإحاطة بمصالح التونسيين المقيمين بالخارج وتيسير اندماجهم والاستجابة لطلباتهم عبر تقديم الحلول للإشكاليات المحتملة التي قد تعترضهم سواء عند استعمالهم لرخص السياقة أو عند رغبتهم في استبدالها. ويهدف هذا الاتفاق إلى مزيد توضيح آليات الاستعمال والاستبدال من حيث تحديد الشروط المطلوبة والأجال ومعادلة أصناف رخص السياقة في الاتجاهين.

كما ذكروا أنّ هذا الاتفاق الجديد الذي جاء باقتراح من الجانب الإيطالي والذي يلغي ويعوّض الاتفاق السابق المبرم بين البلدين بتاريخ 7 ماي 2004، تمّ التفاوض بشأنه والتوقيع عليه بروما خلال الزيارة الرسمية التي أداها السيد وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج إلى إيطاليا بتاريخ 16 جانفي 2025.

ثم قدموا لمحة حول أهم ما ورد بهذا الاتفاق، حيث أفادوا أن المواد التي تضمنها تنص على الاعتراف المتبادل برخص السياقة المسلمة من قبل أحد البلدين بغاية الاستبدال دون إخضاع صاحبها إلى إجراء اختبارات نظرية وتطبيقية بعد استكمال إجراءات في هذا الشأن. كما ينص هذا الاتفاق على جملة من الأحكام تتعلق بمدة صلاحية استعمال رخصة السياقة الأصلية بغاية الجولان ببلدي الطرفين (المادة 2) وإجراءات الاستبدال والمعادلة (من المادة 4 إلى المادة 9) بالإضافة إلى إجراءات معالجة المعطيات الشخصية (المادة 10) والملحق المتعلق بنظام إحالة المعطيات الشخصية بين السلطات المختصة والجهات الرسمية المعنية بتبادل المعلومات بخصوص التثبّت من صلاحية وصحة رخص السياقة والمكلفة بالقيام بعملية الاستبدال بالنسبة إلى كل طرف (المادة 6).

كما استعرض ممثلو وزارة النقل أبرز ما ورد بالملاحق الفنية التي تضمنها هذا الاتفاق من نماذج لرخص السياقة التونسية والإيطالية ومن جداول معادلة لاستبدالها بين البلدين. وتطرقوا كذلك إلى



ما تضمنه الملحق المتعلق بنظام إحالة المعطيات الشخصية بين السلطات المختصة لكل طرف،
موضحين أن مصالح الوكالة الفنية للنقل البري، الجهة المعنية بتطبيق هذا الاتفاق، مطالبة بالتقيّد
بالأحكام الواردة بهذا الملحق.

وفي مداخلاتهم، ثَمَّن النواب مشروع هذا القانون الأساسي داعين إلى ضرورة تعميم مثل هذه
الاتفاقيات التي تكتسي أهمية بالغة مع بقية دول أوروبا ودول الخليج العربي التي يتواجد بها عدد هام
من الجالية التونسية، خاصة وأنّ رخصة السياقة تمثل مورد رزق بالنسبة إلى عديد العائلات المقيمة
بالخارج. كما ثَمَّنوا حرص الدولة التونسية على تكريس مبادئ حماية المعطيات الشخصية لمواطنيها
بالخارج ضمن بنود هذا الاتفاق.

وتقدم النواب بجملة من الاستفسارات والاستيضاحات حول مضامين بعض بنود هذا الاتفاق
على غرار نوعية الإجراءات والآجال والشروط الواجب توفرها للقيام بعمليات استبدال رخص
السياقة، مؤكدين على ضرورة التفاوض في مثل هذه الاتفاقيات وغيرها وفقا لما يحقق مصلحة بلادنا
ولما تمليه ضوابط الحفاظ على السيادة الوطنية وحفظ كرامة التونسي أينما وُجد.

وفي تفاعلهم مع مداخلات النواب، أفاد ممثلو وزارة النقل أنّ مسار التفاوض مع الجانب
الإيطالي حول بنود هذا الاتفاق استغرق حيّزا هاما من الوقت وجهدا كبيرا وذلك نظرا لخصوصية هذا
الاتفاق ذي الأوجه والأبعاد المختلفة.

وبخصوص تعميم مثل هذه الاتفاقيات على بقية دول أوروبا والخليج العربي، أوضحوا أنّ
الدولة التونسية لها حاليا عديد الاتفاقيات مع عدد من الدول كما أنها بصدد التفاوض مع دول أخرى
على غرار كندا في ذات الموضوع، مشيرين إلى أن مسار التفاوض في هذا المجال يستغرق حيّزا زمنيا كبيرا
وذلك حتى تتوصل الجهات الرسمية للدولة التونسية إلى اتفاق من شأنه أن يضمن مصالح الجالية
التونسية بالخارج.

وأوضح ممثلو وزارة النقل في ختام مداخلاتهم أن عرض مشروع هذا القانون الأساسي على
أنظار مجلس نواب الشعب يندرج في إطار استكمال الإجراءات الوطنية المستوجبة لدخول هذا
الاتفاق حيز التنفيذ في أقرب الآجال الممكنة والتعجيل بسن القانون المتعلق بالموافقة عليه استجابة
لطلبات الجالية التونسية المقيمة بإيطاليا.



وفي ختام الجلسة، أجمع النواب على الأهمية التي يكتسبها مشروع هذا القانون وثمنوا ما أبداه الجانب التونسي المفاوض من روح مسؤولية وروح تعامل بكل ندية مع الطرف المقابل في سبيل توفير أفضل الضمانات القانونية للتونسيين بالخارج وأفضل ظروف التعايش ببلدان إقامتهم. وأنهت اللجنة أعمالها بالموافقة على مشروع هذا القانون الأساسي بإجماع أعضائها الحاضرين موصية بضرورة اعتماد أفضل الوسائل التكنولوجية الحديثة التي من شأنها اختصار الأجل وتيسير المسائل الإجرائية والتطبيقية لهذا الاتفاق.

II. قرار اللجنة:

قررت لجنة التخطيط الاستراتيجي والتنمية المستدامة والنقل والبنية التحتية والتهيئة العمرانية الموافقة على مشروع هذا القانون بإجماع أعضائها الحاضرين.

مقرر اللجنة

صالح السالمي

رئيس اللجنة

صابر الجلاصي

